٥٩

هل يعلم باعتبار العلم بثبوتهما في فعل حكم هو مرفوع بقوله يعلم نايب عن الفاعل
اي اذا علم ثبوت حسن او قبح في فعل من افعال العباد هل يترتب على العلم
بثبوت احدهما ان يعلم حكم الله تعالى في ذلك الفعل تكليفي بالرفع نعت
لقوله حكم فقال الاستاذ ابو منصور الماتريدي وعامة مشايخ سمرقند
اي اكثرهم نعم يعلم على هذا الوجه وجوب الايمان بالله و وجوب تعظيمه
وحرمة نسبة ما هو شنيع اليه تعالى كالكذب والسفه و وجوب تصديق
النبي وهو اي ما ذكر من الايمان والتعظيم وما ذكر معهما معنى شكر المنعم
فان قيل شكر المنعم اعم من الامور المذكورة فانه صرف العبد جميع ما انعم
الله تعالى عليه به من سمع وبصر ونظر وغيرها الى ما خلقه له كصرف
البصر الى المشاهدات والنظر الى ما يفيد دلالتها على وجوده تعالى
وقدرته وارادته وعلمه والسمع الى تلقي اوامره ونواهيه ووعده ووعيده
قلنا كل ذلك مندرج تحت وجوب تعظيمه تعالى وروى الحاكم الشهيد
في المنتقى عن ابي حنيفة رحمه الله انه قال لا عذر لاحد في الجهل بخالقه
لما يرى من خلق السموات والارض وخلق نفسه وساير مخلوقاته وعنه
اي عن ابي حنيفة رحمه الله انه قال لو لم يبعث الله رسولا لوجب على
الخلق معرفته بعقولهم ونقل هولا يعني الاستاد ابا منصور وعامة مشايخ
سمرقند مذهب المعتزلة على خلاف المنهج الاول والمنهج الاول هو وقيل
الطريق الواضح وليس للتقييد ههنا بالوضوح كبير معنى قالوا يعني الاستاذ
وعامة مشايخ سمرقند العقل عندهم اي المعتزلة اذا ادرك الحسن او القبح
يوجب بنفسه على الله وعلى العباد مقتضاهما وعندنا معشر من ذكر من
الحنفية الموجب لمقتضى الحسن والقبح اللذين يدركهما العقل من الفعل

هو الله تعالى يوجبه على عباده ولا يجب عليه سبحانه شيء باتفاق اهل
السنة الحنفية وغيرهم والعقل عندنا معشر من ذكر من الحنفية آلة
يعرف به ذلك الحكم بواسطة اطلاعه بسكون الطاء واضافة المصدر
الى المفعول اي اطلاع العقل بان يطلعه الله على الحسن والقبح الكائنين
في الفعل والحاصل ان العقل عند هولا الحنفية آلة للبيان وسبب
عادي لا مولد كما عند المعتزلة والفرق بين طريق هذا الفريق من الحنفية وبين
الاشاعرة ان الاشاعرة قايلون بانه لا يعرف حكم من احكام الله تعالى الا بعد
بعثة نبي وهولا الماتريدية يقولون قد يعرف بعض الاحكام قبل البعثة
بخلق الله تعالى العلم به اما بلا كسب كوجوب تصديق النبي وحرمة الكذب
الضار واما مع كسب بالنظر وترتيب المقدمات وقد لا يعرف الا بالكتاب
والنبي كاكثر الاحكام واشار بعضهم اي بعض مشايخ سمرقند الى ان ماخذ
دونا النقل عنهم اي عن المعتزلة هو قولهم بوجوب رعاية الاصلح للعباد عليه
تعالى عن ذلك سبحانه فانه اي الشان اذا ادرك العقل الحسن في
الفعل وجب وجوده منه تعالى واذا ادرك القبح اوجب عدم وجوده
منه تعالى اي ان يستمر عدم الفعل الموصوف بذلك القبح قلنا رد الما
نقله الاستاد وعامة مشايخ سمرقند عن المعتزلة في معنى ايجاب
العقل عندهم ليس معنى ايجاب العقل عند المعتزلة ما ذكر بل معناه
ان العقل اذا علمه اي علم حسن الفعل عند علم وجوبه الثابت في نفس
الامر اعني استحالة عدمه على زعمهم فالحاصل في تحرير نقل مذهب
المعتزلة هو ان العقل اذا ادرك الحسن على الوجه الذي ذكرنا وهو ان
يستلزم ترك الفعل قبحا في فعل يصح نسبته اليه تعالى ونسبته الى

ما العقل قبل البعثة اذ الاحكام
ان الله تعالى طلب منه شيئا على لسان
شخص يجزم بوجوب تصديقه
وطاعته

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)